ابى الحسن الاشعرى انها ارادة الاحسان فتكون صفة ذاتية قديمة واجبة
الوجود وقال عبد الله بن سعيد انها صفة ذاتية قديمة زايدة
على السبع صفات وعلى قولهما فانما نال اثرها وما تعلقت به فيكون
ما فى الاصل على تقدير ذلك وعلى تسمية ما تسبعها باسمها العزيز
هو الذى لا نظير له وتشتد الحاجة اليه وتصعب الوصول اليه وتكل
الالسن عن استيفا مدح جلاله و وصف جماله الغفار هو التام
الغفران المبلغ اقصى درجات المغفرة اللهم صل على المنصور من نصره
اى اعانه اعانة خاصة فان النصر هو المعونة على سبيل الموالاة والمحبة
وقد قال تعالى فى حق رسوله صلى الله عليه وسلم الا تنصروه فقد نصره الله
وينصرك الله نصرا عزيزا اذا جاء نصر الله والفتح المؤيد من ايد على
الامر قواه والايد القوة وقد قال تعالى هو الذى ايدك بنصره وبالمؤمنين
اللهم صل على المختار من اختاره اذا انتقاه اى المختص من جميع الخلق
بارفع رتبة المجد بفتح الجيم اسم المفعول من مجده اذا اكرمه فعظمه
او اثنى عليه و وصفه بعظم الشرف والسودد وكثرة الخير
وسعة الفضل وقد جبل ربه تعالى على كل خلق عظيم وحلاه بكل وصف
كريم واثنى عليه بقوله وانك لعلى خلق عظيم وقوله تعالى لقد جاءكم
رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤف رحيم
وقوله تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين وغير ذلك من الاية الدالة
على الفضل الواسع والشرف الشامخ الذى بلغ الغاية التى لم يبلغها
مخلوق غيره اللهم صل على سيدنا ومولينا محمد محمد قد تقدم قول بعضهم
ان هذا الاسم المبارك هو الذى اسماه به سماعا عند جميع المسلمين

واشواقها

واشواقها الى الصلاة والسلام على سيد المرسلين اللهم صل على
من كان الصحيح عند الاصوليين ان كان لا تقتضى التكرار لا لغة
ولا عرفا وصحح ابن الحاجب خلافه وابن دقيق العيد انها تقتضيه
عرفا اذا ظرف مستقبل خافض لشرطه منصوب بجوابه ولا يدل
على التكرار مشى المراد به هنا مطلق السير والذهاب بحالة
ركوب وغيره فى البر بفتح البا اى العرا والفضاء من الارض الا
قفر اى الخالى من العمارة وهو هنا افعل تفضيل مصوغ من افعل
فى جوازه خلاف واختار ابن مالك جوازه قياسا مطلقا و
نسبه لسيبويه والمحققين من اصحابه وصحح ابن عصفور
جوازه اذا كانت همزته لغير النقل كلفظ الاصل تعلقت اى تشبثت
الوحوش جمع وحش وهى كل شئ لا يستانس من حيوان البر باذيال
جمع ذيل وهو اخر كل شئ وما اسبل من الازار والثوب قاله
ابو عبد الله العربى وكثيرا ما يتعلق اللايذ المستغيث بذيل
من يلوذ به ويستغيث ثم استعمل فى مجرد اللياذ والاستغاثة
وان لم يمس ثوبه وهو المستعمل هنا والمراد ان النبى صلى الله عليه
وسلم لاذت الوحوش واستغاثت به كما فى حديث الظبية و
حديث الحمرة ان كان الطير يقال فيه وحش وقد تقدما وتقدم
ايضا ان كان واذا لا يدلان على التكرار فلا يحكم ان يكون التعلق
بالذيل لازما للمشى فى البرية فكلما كان المشى كان التعلق بل
يصدق ذلك بما وقع منه مرة او اكثر اللهم صل عليه وعلى اله وصحبه وسلم
تعلقا عاما معطوف على صل عطف الجمل فهو بكسر اللام وسكون الميم تسليما

Copyright King Saud University